

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

ورواه شبابة عن أبي خيثمة ففصله أيضا .

ومن أقسام المدرج أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفا منه فإنه عنده بإسناد ثان فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول ويحذف الإسناد الثاني ويروى جميعه بالإسناد الأول .

مثاله حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر في صفة صلاة رسول الله ﷺ وفي آخره أنه جاء في الشتاء فرأهم يرفعون أيديهم من تحت الثياب .
والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الإسناد صفة الصلاة خاصة وفصل ذكر رفع الأيدي عنه فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن حجر .
ومنها أن يدرج في حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في الإسناد .

مثاله رواية سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تنافسوا الحديث .

فقوله لا تنافسوا أدرجه ابن أبي مريم من متن حديث آخر رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة فيه لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا .
ومنها أن يروي الراوي حديثا عن جماعة بينهم اختلاف في إسناده فلا يذكر الاختلاف بل يدرج روايتهم على الاتفاق .

مثاله رواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي عن الثوري عن منصور والأعمش وواصل الأحمد عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قلت يا رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم الحديث .

وواصل إنما رواه عن أبي وائل عن عبداً من غير ذكر عمرو بن شرحبيل بينهما .
واعلم أنه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور